

بداية الع عبد وكفاية ال زايد)٦٠(| الش يخ خالد المشيقح

خالد المشيقح

فصل ويلزم الامام نعم يلزم الامام او الجيش اخلاص النية لله تعالى في الطاعات الاخلاص شرط لصحة العبادة والجهاد عبادة وخصوصاً الجهاد يجب الاخلاص فيه. وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين - 00:00:15

وفي صحيح مسلم اول من تسرع بهم النار ثلاثة وذكر منهم ذكر منهم رجلاً في ابيه تعرفه نعمه فعرفها وقيل له ما عملت بها؟ قال قاتلت فيك حتى قتلت كذبت انما قاتلت ليقال شجاع. فامر به فالقي في النار. فلا بد من - 00:00:36

الاخلاص ان يكون العمل كله لله. وطريقه ان يعلق المسلم قلبه بالله عز وجل وعليه عند المسير يعني على الامام تعاهد الرجال والخير تعاهد الرجال المقاتلين من يصلح ومن لا يصلح - 00:01:03

وايضاً الالات ونحو ذلك يدل لذلك حديث ابن عمر الترمذى وابن ماجه انه قال عرّضت على النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن اربع عشرة الم يجزني في المقاتلة وعرضت عليه وانا ابن خمس عشرة فاجازني - 00:01:20

ما يدل على النبي صلى الله عليه وسلم كان يتفقد ومنع من لا يصلح للحرب اذا كان هناك احد لا يصلح الحرب لا يجيد استعمال الالات ونحو ذلك ولا يجيد القتال هذا يمنع - 00:01:41

ومدخل المخزن هو الذي يفند الناس. يعني يفند الناس على القتال الان البرد شديد او الحرب شديد او المسلمين الكفار اكثر من المسلمين او الاتهم احسن من الالات المسلمين ونحو ذلك هذا المفند يمنع - 00:01:56

والمرجف المرجف الذي يلقي بالفزع في قلوب الناس نعم يلقي بالفزع والرعب في قلوب الناس نعم تجده يقول قتل من المسلمين كذا اخذ من المسلمين آآ الكفار قوتهم كذا الى اخره يمنع - 00:02:19

قال ومكاتب بخبرنا الذي يكتتب المسلمين هذا يمنع لما في ذلك من الضرر كذلك من الضرر لا شك ان هذا محرم ولا يجوز نعم اختلف العلماء في قتله من ذلك قصة حاطب بن ابي بلتعة رضي الله تعالى عنه لما كتب الى المشركين - 00:02:42

في قدوم النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة بفتحها قال عمر يا رسول الله لقد نافق افالا اضرب عنقه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم انهم من اهل بدر - 00:03:15

منه من اهل بدر المهم ان هذا يمنع عمله محرم الى اخره قال ورام بيتنا بفتنه وايضاً الله عز وجل قال في المنافقين فان رجلك الله الى طائفة منهم فاستأذنوك في الخروج فقل لن تخرجوا معـي ابدا - 00:03:30

ولن تقاتلوا معـي عدوا من بيتنا بفتنه الذي تسبب الفتـن بين اـنـ المجـاهـدين اـحـوج ما يـكون الىـ الـاتـحاد وـعدـمـ الـخـالـافـ وـالـافـتـرـاقـ قال الله عـزـ وـجـلـ لـوـ خـرـجـواـ فـيـكـمـ مـاـ زـادـوكـمـ الـاـ خـبـالـاـ - 00:03:54

وصبـيـ فيـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـ كـمـ تـقـدـمـ وـنـسـاءـ الـاـعـجـوزـ بـسـقـيـ مـاءـ وـنـحـوـهـ فـيـ حـدـيـثـ الرـبـيـعـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ قـالـتـ كـنـاـ مـعـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـسـقـيـ وـنـداـوـيـ الـجـرـحـىـ - 00:04:18

كـنـاـ مـعـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـسـقـيـ وـنـداـوـيـ الـجـرـحـىـ وـنـرـدـ وـنـرـدـ الـقـتـلـ الـمـدـيـنـةـ الرـجـاءـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ وـيـحـرـمـ اـسـتـعـانـةـ بـكـافـرـ الـاـ لـضـرـورـةـ فـيـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ اـيـضـاـ فـيـ مـسـلـمـ لـمـ خـرـجـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـىـ بـدـرـ - 00:04:40

لـحـقـهـ رـجـلـ مـنـ الـمـشـرـكـيـنـ يـذـكـرـ مـنـ جـرـأـتـهـ وـشـجـاعـتـهـ فـرـحـ بـهـ الصـحـابـةـ لـأـنـ عـنـهـ شـجـاعـةـ وـقـوـةـ وـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ؟ـ قـالـ لـاـ.ـ قـالـ اـرـجـعـ وـلـنـ نـسـتـعـينـ بـمـشـرـكـ - 00:04:58

هـرـجـهـ مـسـلـمـ قـالـ لـكـ اـلـاـ لـضـرـورـةـ اـذـاـ كـانـ هـنـاكـ ضـرـورـةـ فـانـ هـذـاـ لـاـ بـأـسـ وـالـظـرـورـةـ تـبـيـحـ الـمـحـظـورـاتـ وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ دـخـلـ

بجوار المطعم ابن عدي لما رجع من الطائف - 00:05:14

دخل النبي صلى الله عليه وسلم بجوار المطعم ابن عدي وكان مشركا قال ويمنع جيشه من محرم من الذنوب والمعاصي لأن الذنوب والمعاصي سبب الهزيمة ولهذا في غزوة أحد لما عصى الرماة النبي صلى الله عليه وسلم وتركوا - 00:05:30

مكانهم كان ذلك سببا هزيمتي وتشاغل بتجرتك ان هذا تشاغل بالتجارة هذا نشغل على الجهاد ومع عن ما هو اهم ويعد الصابر باجر ونفل الذي يصبر ويحتسب ايضا لا بأس انه يعده بشيء من الزيادة - 00:05:48

في حديث سلمة بن الأكوع في صحيح البخاري وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا فله سلبه من قتل قتيلا فله سلام ويشارردا رأي كما قال الله عز وجل وامرهم شوري بينهم. قال الله عز وجل وشاورهم في الامر. والنبي صلى الله عليه وسلم كان اكثرا الناس مشورة لاصحابه - 00:06:14

مع انه مؤيد بالآيات وال سور شاورهم يوم بدر يوم احد الى اخره. قال ومن قتل قتيلا في حالة الحرب فله سلبه لما تقدم للنبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا فله سلبه - 00:06:38

لكن لابد ان يقتله هو ان يجعله في حكم مقتول وثانيا ان يكون المقتول فيه قوة في منع اذا كان شخص جريح ثم جاء وقتلها هذا ما يستحق السلف فلا بد ان يقتله - 00:06:59

او ان يجعله في حكم المقتول واياضا ان يكون المقتول فيه ماذا؟ فيه قوة وفيه مناعة. واضاف بعض العلماء ايضا شرطا ثالثا ان يقرر بنفسه يعني ان يقاتلها حال مبارزة اما اذا كان قاتله - 00:07:20

من بعد حال الرمي قال ما يستحب. وال الصحيح انه لا فرق كان النبي قال من قتل قتيلا فله سلبه. ما هو السبب قال وهو ما عليه من ثياب وحلي وسلاح - 00:07:34

وكذا دابتة التي قاتل عليها وما عليه. هذا السلف يكون هذا القاتل الثياب والحلبي والسلاح والدابة التي قاتل عليها. وما عليها وما على الدابة واما نفقة ورحله وخيمته وجليمه فغريم. الجنين هي الراحلة الثانية التي لا يركبها. قد يكون معه راحلتان - 00:07:50

راحلة يركبها راحلة لا يركبها فهذه ليست داخلة في السنن اذا كان معه نفقة او رحل او خيمة يعني متى فراش او خيمة او راق دابة اخرى لا لم يركبها. لكن معهم هذه ليست - 00:08:22

نعم اه ماذا يدخل في السنة - 00:08:46